

بحار الأنوار

[67] بيان: في القاموس المحجر كمجلس ومنبر الحديقة، ومن العين ما داربها وبدا من البرقع أو ما يظهر من نقابها، وعمامته إذا اعتم وما حول القرية. 35 - السرائر: مما استطرفه من كتاب أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي عن الفضيل، عن محمد الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: (أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا) (1) قال: دلوك الشمس زوالها وغسق الليل انتصافها وقرآن الفجر ركعتا الفجر (2). 36 - ومنه: من كتاب البزنطي، عن علي، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: أخر رسول الله صلى الله عليه وآله العشاء الآخرة ليلة من الليالي حتى ذهب من الليل ما شاء الله، فجاء عمر يدق الباب فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله نامت النساء، ونامت الصبيان، وذهب الليل، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له: ليس لكم أن تؤذوني ولا تأمروني إنما عليكم أن تسمعوا وتطيعوا (3). اربعين الشهيد: باسناده إلى الصدوق، عن والده، عن سعد بن عبد الله، عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان عنه عليه السلام مثله. 37 - السرائر: من كتاب السيارى، عن محمد بن سنان، عن رجل سماه عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى: (وأتموا الصيام إلى الليل) (4) قال: سقوط الشفق (5). 38 - ومنه: من كتاب المسائل برواية أحمد بن محمد بن عياش الجوهري ورواية عبد الله بن جعفر الحميري عن مسائل علي بن الريان قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام: رجل يكون في الدار يمنعه حيطانها من النظر إلى حمرة المغرب

(1) أسرى: 78. السرائر: 465. السرائر ص 465،
وتراه في التهذيب ج 1 ص 141. (4) البقرة: 178. (5) السرائر: 468.